



© UNHCR/Scott Nelson

الأدوية والصيدليات

يتم توفير الأدوية من الصيدليات المتعاقدة بالبروتوكول الجاري بين مؤسسة الضمان الاجتماعي و AFAD [رئاسة إدارة الكوارث والطوارئ].

الخدمات الصحية

تقدم مباشرة من؛

- ◆ مراكز صحة المهاجرين،
- ◆ المرافق الصحية الخيرية المنشأة من قبل الأوقاف او الجمعيات،
- ◆ مراكز صحة الأسرة،
- ◆ المستشفيات الحكومية
- ◆ أو عن طريق الإحالة إلى؛
- ◆ مستشفيات الجامعات،
- ◆ مقدمي خدمات الصحة من القطاع الخاص (مراكز طبية، مستشفيات وما الى ذلك)،

المستفيدون من الخدمات الصحية

للإستفادة من الخدمات الصحية يجب عليكم التسجيل لدى مديريات إدارة الهجرة في المحافظات.

لا يستفيد الأجانب الغير مسجلين ضمن نطاق الحماية المؤقتة إلا من؛

- خدمات الطوارئ (الإسعاف) و
- الخدمات الصحية الأولية.

خطوط الاستشارة ذات الصلة:

- ◆ 157 (YIMER - مركز الاستشارة والاتصال للأجانب)
- ◆ 184 (SABIM - مركز اتصالات وزارة الصحة)
- ◆ 183 (خط الدعم الاجتماعي لوزارة الأسرة والسياسات الاجتماعية)

نشرة معلومات حول كيفية وصول الأجانب الموجودين في تركيا ضمن نطاق الحماية المؤقتة الى الخدمات الصحية



© UNHCR/Anna Branthwaite



خدمات الصحة الأولية

يتم تقديمها من قبل مراكز صحة المهاجرين، ومؤسسات الصحة الطوعية، ومراكز صحة الأسرة. تتضمن هذه الخدمات:

- ◆ المعاينة الأولية، التشخيص، المعالجة، وخدمات الاستشارة،
- ◆ فحوص صحية ضد مخاطر الأمراض المعدية والوبائية،
- ◆ خدمات اللقاح،
- ◆ خدمات صحية مقدمة للنساء والحوامل والأطفال والمرافقين،
- ◆ خدمات الرعاية الصحية الإنجابية
- ◆ خدمات الصحة النفسية الوقائية، خدمات صحية للذين تم تثبيتهم بأنهم متعاظمون للمخدرات او معانوم من المشاكل النفسية
- ◆ تشمل التدابير الوقائية في حال توقع أو وجود أي مرض.

لا بد من إعلام المركز الصحي الملائم في حال تغيير عنوان سكنك لضمان استمرار خدمات الصحة الأولية

خدمات الصحة الطارئة

◆ يتم تقديم خدمات الصحة الطارئة فقط للمرضى والمصابين المحتاجين الى التدخل الطبي العاجل الى ان يصبح وضع المريض مستقراً (حتى تزول الحالة الطارئة).

◆ يتم تقديم الخدمات الصحية الطارئة من قبل اسعاف 112 ووحدات الطوارئ في المستشفى.



© UNHCR/Sebastian Rich

وفقاً لإجراءات الحماية المؤقتة، يمكنكم الاستفادة من الخدمات الصحية مجاناً بعد التسجيل لدى مديريات إدارة الهجرة في المحافظات التي تم تسجيلكم بها.

من الضروري حصولكم على الخدمة الصحية في المدينة التي أن لكم بالإقامة فيها (الموجود فيها عنوان إقامتكم) بموجب لائحة الحماية المؤقتة.

أسس الوصول إلى الخدمات الصحية وإجراءات الإحالة

- ◆ يمكنك مراجعة المنظمات التي توفر الخدمات الصحية التابعة لوزارة الصحة والمؤسسات التابعة لها في مدينة إقامتك.
- ◆ لا يمكنك الاستفادة من الخدمات الصحية المقدمة من وزارة الصحة والمنظمات التابعة لها الموجودة خارج مدينة إقامتك إلا في حال تم إحالتكم إليها او في الحالات الطارئة (عن طريق 112 مركز الطوارئ والرقابة).
- ◆ لا يمكنك الاستفادة من الخدمات الصحية في الجامعات والقطاع الخاص الموجودة في مدينة إقامتكم إلا في حال تم إحالتكم إليها او في الحالات الطارئة (عن طريق 112 مركز الطوارئ والرقابة).



© UNHCR/Scott Nelson

لا تؤخذ أقساط لأجل العلاج والأدوية من الأشخاص ضمن نطاق لائحة الحماية المؤقتة.